

دولة ليبيا

State of Libya

حكومة الوحدة الوطنية

Government of National Unity



وزارة البيئة  
Ministry of Environment

قرار وزير البيئة رقم (٤٣) لسنة ٢٠٢٢ ميلادية

بشأن اعتماد الاستراتيجية الوطنية لإنشاء وإدارة المناطق المحمية الساحلية  
والبحرية في ليبيا

وزير البيئة

بعد الاطلاع على:-

- الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس ٢٠١١ ميلادية وتعديلاته
- الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر ٢٠١٥ ميلادية
- مخرجات الحوار السياسي الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر ٢٠٢٠ ميلادية
- القانون المالي للدولة واللجنة البيئية والحسابات والمخازن وتعديلاته
- القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٣ ميلادية بشأن حماية وتحسين البيئة ولاحظته التنفيذية
- القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠ ميلادية بشأن علاقات العمل ولاحظته التنفيذية
- قرار مجلس النواب رقم (١) لسنة ٢٠٢١ ميلادية بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية
- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٦٧) لسنة ٢٠٢١ ميلادية بشأن تقرير حكم
- قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (٣٠٠) لسنة ٢٠٢١ ميلادية بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة البيئة وتنظيم جهازها الإداري
- قرار معالي وزير البيئة رقم (١٦٧) لسنة ٢٠٢١م بشأن التنظيم الداخلي لوزارة البيئة وتقسيماتها التنظيمية.
- واتفاقية الأمم المتحدة بشأن التنوع البيولوجي.
- وبناء على كتاب السيد مدير إدارة البيئة الطبيعية الموجه إلى السيد معالي وزير البيئة ذات الرقم الاشاري (١٠٤) بتاريخ 2021/11/22 م.
- وعلى مقتضية المصلحة العامة

قرر

مادة (١)

تعتمد الاستراتيجية الوطنية لإنشاء وإدارة المناطق المحمية الساحلية والبحرية في ليبيا المرفقة بهذا القرار.

مادة (٢)

تخضع كافة القرارات المتعلقة بالمخيمات الساحلية والبحرية في ليبيا لأحكام الاستراتيجية الوطنية لإنشاء وإدارة المناطق المحمية المعتمدة بهذا القرار.

مادة (٣)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى المعنيين به تفيذه.

د. إبراهيم العربي منير

وزير البيئة

القرارات \*

صدر في ديوان وزارة البيئة طرابلس  
الموافق ٢٥.١١.٢٠٢٢ م

مكتب الشؤون القانونية